



## بسم الله الرحمن الرحيم

باسم الشعب  
المجلس الوطني لكوردستان العراق  
رقم الأصدار: ٣٨  
تأريخ الأصدار: ٢٠٠٠/١٢/٣١

أستناداً الى احكام الفقرة (١) من المادة (٥٦) والمادة (٥٣) من القانون رقم (١) لسنة (١٩٩٢) المعدل وبناءً على ما عرضه العدد القانوني من أعضاء المجلس الوطني لكوردستان – العراق وما شرعه المجلس الوطني بجلسته المرقمة (٢٧) والمنعقدة في ٢٠٠٠/١٢/٣٠ وللصلاحية المخولة لنا بموجب الفقرة (٣) من القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٧ قررنا أصدار القانون الأتي :

**قانون**  
**رقم (١٩) لسنة (٢٠٠٠)**  
**قانون**  
**التعديل الأول لقانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٧**

**المادة الأولى :**

تلغى المادة الأولى من القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٧ .

**المادة الثانية :**

تبقى بقية مواد القانون نافذة المفعول .

**المادة الثالثة :**

لا يعمل بأي نص يتعارض وأحكام هذا القانون .

**المادة الرابعة :**

على الجهات ذات العلاقة تنفيذ أحكام هذا القانون .

**المادة الخامسة :**

ينفذ هذا القانون من تأريخ صدوره وينشر في جريدة وقائع كوردستان .

د . رؤژ نوري شاوييس  
رئيس المجلس الوطني لكوردستان العراق

رئيس المجلس الوطني لكوردستان

www.mojkurdistan.com



## بسم الله الرحمن الرحيم

باسم الشعب  
المجلس الوطني لكوردستان العراق  
رقم القرار: ١  
تاريخ القرار: ٢٠٠١/١/٨

### قرار

أستناداً لحكم الفقرة (٤) من المادة (٥٦) من القانون رقم (١) لسنة (١٩٩٢) المعدل وبناءً على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ، قرر المجلس الوطني لكوردستان - العراق بجلسته الأستثنائية المرقمة (٢) والمنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/١/٨ ما يلي :

أولاً :

منح الثقة للسيد ( عبد كريم مراد ) وزيراً للأقليم .

ثانياً :

على مجلس الوزراء لأقليم كوردستان تنفيذ هذا القرار .

ثالثاً :

ينفذ هذا القرار من تاريخ أقراره وينشر في ( وقائع كوردستان ) .

د . رؤژ نوري شاويس  
رئيس المجلس الوطني لكوردستان العراق

نـهـرشـيفـى رـؤژنـامـهـى وهقايعى كـوردستان

www.mojkurdistan.com